

روح المعاني

في القسيسن أيضا إذ هي التي تدل على مودة جنس النصارى للمؤمنين فإن إتصاف أفراد كثيرة لجنس بخصلة مظنة لاتصاف الجنس بها وإلا فمن اليهود أيضا قوم مهتدون لكنهم لما لم يكونوا في الكثرة كالذين من النصارى لم يتعد حكمهم إلى جنس اليهود .
وأنهم لا يستكبرون 28 عطف على أن منهم أي وبأنهم لا يستكبرون عن اتباع الحق والانقياد له إذا فهموه أو أنهم يتواضعون ولا يتكبرون كاليهود وهذه الخصلة على ما قيل شاملة لجميع أفراد الجنس فسببيتها لأقربيتهم مودة للمؤمنين واضحة وفي الآية دليل على أن التواضع والاقبال على العلم والعمل والاعراض عن الشهوات محمودة أينما كانت وإذا سمعوا ما أنزل إلى الرسول ترى أعينهم تفيض من الدمع عطف على لا يستكبرون و إذا في موضع نصب بتري وجملة تفيض في موضع الحال والرؤية بصرية أي ذلك بسبب أنهم لا يستكبرون وأنهم إذا سمعوا القرآن رأيت أعينهم فائضة من الدمع وجوز السمين وغيره الاستئناف وأيا ما كان فهو بيان لرقعة قلوبهم وشدة خشيتهم ومسارعتهم إلى قبول الحق وعدم إباءهم إياه والظاهر عود ضمير سمعوا للذين قالوا إنا نصارى .

وقد تقدم أن الظاهر فيه العموم وقيل : يتعين هنا إرادة البعض وهو من جاء من الحبشة إلى النبي صلى الله عليه وسلم لأن كل النصارى ليسوا كذلك والفيض الصباب عن امتلاء ووضع هنا موضع الامتلاء باقامة المسبب مقام السبب أي تمتليء من الدمع أو قصد المبالغة فجعلت أعينهم بأنفسها تفيض من أجل الدمع قاله في الكشاف وأراد على ما في الكشف أن الدمع على الأول هو الماء المخصوص وعلى الثاني الحدث وهو على الأول مبدأ مادي وعلى الثاني سببي وفي الإنتصاف أن هذه العبارة أبلغ العبارات وهي ثلاث مراتب فالأولى فاض دمع عينه وهذا هو الأصل والثانية محولة من هذه وهي فاضت عينه دمعاً فانه قد حول فيها الفعل إلى العين مجازاً ومبالغة ثم نبه على الأصل والحقيقة بنصب ما كان فاعلاً على التمييز والثالثة ما في النظم الكريم وفيها التحويل المذكور إلا أنها أبلغ من الثانية باطراح التنبيه على الأصل وعدم نصب التمييز وإبرازه في صورة التعليل وجوز الزمخشري أن تكون من هذه هي الداخلة على التمييز وهو مردود وإن كان الكوفيون ذهبوا إلى جواز تعريف التمييز وأنه لا يشترط تنكيره كما هو مذهب الجمهور لأن التمييز المنقول عن الفاعل يمتنع دخول من عليه وإن كانت مقدرة معه فلا يجوز تفعلاً زيد من شحم فليفهم مما عرفوا من الحق من الأولى لابتداء الغاية متعلقة بمحذوف وقع حالا من الدمع أي حال كونه ناشئاً من معرفة الحق وجوز أن تكون تعليلية متعلقة بتفيض أي أن يفيض دمعهم بسبب عرفانهم .

وجوز على تقدير كونها للابتداء أن تتعلق بذلك أيضا لكن لايجوز على تقدير اتحاد متعلق من هذه ومن في من الدمع القول باتحاد معناهما فانه لايتعلق حر فاجر بمعنى بعامل واحد و من الثانية للتبعيض متعلقة بعرفوا على معنى أنهم عرفوا بعض الحق فأبكاهم فكيف لو عرفوه كله وقرأوا القرآن وأحاطوا بالسنة أو لبيان ما بناء على أنها موصولة ونص ابو البقاء على أنها متعلقة بمحذوف وقع حالا من العائد المحذوف ولم يذكر الاحتمال الأول وقرئ ترى أعينهم على صيغة المبني للمفعول يقولون استئناف مبني على